

العزوف السياسي في الجزائر: دراسة تحليلية لأسباب العزوف في الاستفتاء على مشروع الدستور 2020



د. مبروك ساحلي



حقوق النشر والتأليف

أنقرة - تركيا / أورسام © 2020 ORSAM

حقوق طبع محتوى هذا المنشور هي حصرياً لأورسام. ORSAM باستثناء الاقتباسات المقبولة والجزئية، والتي يتم استخدامها بموجب قانون الأعمال الفكرية والفنية رقم 5846، عبر الاقتباس الصحيح، لا يجوز استخدام محتوى هذا المنشور، أو إعادة طبعه ونشره بدون إذن مسبق من أورسام ORSAM، الآراء الواردة في هذا المنشور تعبر عن وجهة نظر مؤلف هذا المنشور، ولا تعبر عن الرأي الرسمي لأورسام. ORSAM.

Center for Middle Eastern Studies مركز دراسات الشرق الأوسط

العنوان: أنقرة/جنقيا/ محلة "مصطفى كمال" / زقاق 2128 / بناية 3

هاتف: +90 850 888 15 20

فاكس: +90 (312) 439 39 48

Anadolu Agency مصدر الصور المنشورة:

العزوف السياسي في الجزائر: دراسة تحليلية لأسباب العزوف في الاستفتاء على مشروع الدستور 2020

بخصوص الكاتب

د. مبروك ساحلي

مبروك ساحلي أستاذ العلوم السياسية بجامعة أم البواقي الجزائر ومدير مخبر الدراسات القانونية والسياسية، متحصل على شهادة الدكتوراه، تتركز أبحاثه على السياسة العامة، الاقتصاد السياسي، الإصلاحات السياسية، التنمية، نشرت له العديد من المقالات والأبحاث والدراسات في مجلات علمية محكمة، أبرزها: العلاقة بين الأمن والتنمية في دول الربيع العربي دراسة حالة سوريا، مؤشرات الدولة الهشة ومستقبل الاستقرار السياسي في الجزائر، تداعيات الأمن الغذائي على اختراق الأمن القومي العربي، تحديات بناء الدولة في دول الربيع العربي: دراسة حالة ليبيا.

شهر نوفمبر 2020

المحتويات

5.....	مقدمة
5.....	أولا-التغييرات الجديدة في مشروع دستور 2020
7.....	ثانيا- تحليل أسباب العزوف السياسي في الاستفتاء على الدستور
10.....	الخاتمة
11.....	ملاحظات أخيرة

مقدمة:

وعد رئيس الجمهورية عبد المجيد تبون أثناء حملته الانتخابية بإعادة صياغة دستور يتماشى مع الجزائر الجديدة (على أساس إحداث قطيعة مع المرحلة السابقة)، وعند انتخابه في 8 يناير/ كانون الثاني 2020 شكل تبون لجنة خبراء قانونيين برئاسة الخير الدستوري أحمد لعرابة، وتم تكليفها بإعداد مسودة دستور خلال ثلاثة أشهر كحد أقصى، والتي عرضها فيما بعد للمشاورات العامة ومناقشة البرلمان، وتحديد الأول من نوفمبر/ تشرين الثاني موعداً للاستفتاء على المشروع، وتم اختيار هذا التاريخ نظراً لرمزيته الوطنية (يمثل الأول من نوفمبر/ تشرين الثاني 1954 تاريخ اندلاع الثورة التحريرية ضد الاستعمار الفرنسي). وقد بلغت نسبة المشاركة النهائية في هذا الإستفتاء 23.7%، وهي النسبة الأدنى في تاريخ البلاد خلال اقتراع مهم مثل هذا الإستفتاء، مقارنةً إلى بالانتخابات الرئاسية في 12 ديسمبر/ كانون الأول 2019 التي بلغت فيها المشاركة الشعبية 42%، وتراجعت أعداد المشاركين في التصويت من 8.5 مليون في الانتخابات الرئاسية الأخيرة إلى حدود 5 ملايين مشارك في التصويت على الاستفتاء، وهو ما يمثل حصاد الرئيس عبد المجيد تبون لوحده في استحقاق 2019. ومن هنا تهدف هذه الدراسة إلى تحليل أسباب عزوف المواطنين على المشاركة في الانتخابات.

أولاً-التغييرات الجديدة في مشروع دستور 2020:

تضمن الدستور الجديد دسترة الحراك الشعبي أو ما بات يعرف بثورة 22 فبراير/ شباط 2020، التي أطاحت بنظام الرئيس السابق عبد العزيز بوتفليقة في 2 أبريل/ نيسان 2019، وأجبرته على الاستقالة من الرئاسة بعد 20 عاماً في الحكم، وقد اختير لها موقع في الديباجة، لتضاف إلى المحطات الكبرى التي طبعت تاريخ البلاد منذ الاستقلال، وبينما اعتبرت الأحزاب الموالية للسلطة إدراج الحراك في الدستور، إلى جانب أحداث هامة في تاريخ الجزائر من العهد النوميدي حتى حرب الاستقلال مكسباً يجب تثمينه، فإن أحزاب المعارضة الرافضة للمشروع شكلاً ومضموناً "تحذّر من أن الهدف هو دفن الحراك

الشعبي الذي يطالب بتغيير جذري للنظام الحاكم منذ استقلال البلد عن الاستعمار الفرنسي في 5 يوليو/ تموز 1962². ومن أهم الإضافات والتغييرات مقارنة بدستور 2016، أو الدساتير السابقة، فيما يخص السلطات كالاتي:

فيما يخص السلطة التنفيذية: أهم التغييرات كالاتي:

- يقرر رئيس الجمهورية إرسال وحدات من الجيش الوطني الشعبي إلى خارج الوطن بعد مصادقة البرلمان بأغلبية ثلثي أعضاء كل غرفة من غرفتي البرلمان. (المادة 91 من دستور 2020) وهو التوجه الذي فرضته برأي الكثير من المراقبين، بعض التحديات الأمنية التي أفرزتها الاضطرابات الأمنية عبر الحدود الشرقية والجنوبية الشرقية (ليبيا) والجنوبية (مالي)، وبعض الحسابات الجيوسياسية. هذه المادة وجهت لها العديد من الانتقادات من حيث الفائدة من خروج الجيش للقتال خارج الحدود.

- تعيين رئيس الحكومة من أغلبية البرلمان، في إطار التوازن بين السلطات، أشار الدستور المعدل إلى تعيين رئيس الحكومة من الأغلبية البرلمانية، سواء كانت الأغلبية موالية للرئيس وبرنامجه أو عن طريق التحالف الرئاسي، حيث نصت المادة 103 على أن يقود الحكومة وزيراً أولاً، في حال أسفرت الانتخابات التشريعية أغلبية رئاسية. ويقود الحكومة رئيس الحكومة، في حال أسفرت الانتخابات التشريعية عن أغلبية برلمانية.

كما تم تقييد المجال على رئيس الحكومة حيث نصت المادة 110 على إن لم يصل رئيس الحكومة المعين إلى تشكيل حكومته في أجل ثلاثين (30) يوماً، يعين رئيس الجمهورية رئيس حكومة جديد ويكلفه بتشكيل حكومة.

- إلغاء موقع نائب الرئيس و يعد المقترح الخاص بتعيين نائب للرئيس لتولي منصب الرئيس في حالة شغور منصبه لأي سبب أو ظرف طارئ مثل تدهور حالته الصحية أو وفاته أو غيرها، والذي تضمنه المسودة الأولى

فيما يخص السلطة القضائية: أهم التعديلات كالاتي:

- القاضي مستقل، لا يخضع إلا للقانون (المادة 163 الفقرة 2 من مشروع دستور 2020)

- إنشاء المجلس الأعلى للقضاء الذي يرأسه رئيس الجمهورية، أو يكلف الرئيس الأول للمحكمة العليا برئاسة المجلس. و يتشكل المجلس الأعلى للقضاء من:

- الرئيس الأول للمحكمة العليا نائبا للرئيس،
- رئيس مجلس الدولة،

- خمسة عشر (15) قاضيا ينتخبون من طرف زملائهم حسب التوزيع الآتي:

- ثلاثة (3) قضاة من المحكمة العليا، من بينهم قاضيين اثنين (2) للحكم وقاض واحد (1) من النيابة العامة.

- ثلاثة (3) قضاة من مجلس الدولة، من بينهم قاضيين اثنين (2) للحكم ومحافظ الدولة (1).

- ثلاثة (3) قضاة من المجالس القضائية، من بينهم قاضيين اثنين (2) للحكم وقاض واحد (1) من النيابة العامة.

- ثلاثة (3) قضاة من الجهات القضائية الإدارية غير قضاة مجلس الدولة، من بينهم قاضيين اثنين (2) للحكم ومحافظ الدولة (1).

- ثلاثة (3) قضاة من المحاكم الخاضعة للنظام القضائي العادي، من بينهم قاضيين اثنين (2) للحكم وقاض واحد (1) من النيابة العامة.

- ست (6) شخصيات يختارون بحكم كفاءاتهم من خارج سلك القضاء، اثنين (2) منهم يختارون من طرف رئيس الجمهورية، واثنين (2) يختارون من طرف رئيس المجلس الشعبي الوطني من غير النواب، واثنين (2) يختارون من طرف رئيس مجلس الأمة من غير أعضائه،

للتعديلات الدستورية، من أكثر المقترحات التي لاقت اعتراضا على اعتبار أن ذلك يخضع لاختيار الرئيس وتفضيلاته الشخصية.³

فيما يخص السلطة التشريعية: أهم التعديلات كالاتي:

- كل غرفة من غرفتي البرلمان (المجلس الشعبي الوطني ومجلس الأمة) لها سيادة في إعداد القانون والتصويت عليه (المادة 114 من مشروع دستور 2020)، بعدما كان هذا الدور مقصور فقد على المجلس الشعبي الوطني. (المادة 112 من دستور 2016)

- الاستفادة من الإعانات المالية بحسب نسبة التمثيل في البرلمان (المادة 116 من مشروع دستور 2020)

- إخطار المحكمة الدستورية (المادة 114 من مشروع دستور 2020)، بعدما كان في السابق إخطار المجلس الدستوري. (114 من دستور 2016)

- المادة 118 الفقرة الثالثة: تصوت كل غرفة من غرفتي البرلمان على القوانين واللوائح بحضور أغلبية أعضائها، لكن لم يوضح هل المقصود أغلبية بسيطة أو مطلقة.

- المادة 122: لا يمكن لأحد ممارسة أكثر من عهدتين (ولائتين) برلمائيتين منفصلتين أو متتاليتين، وهذا يتنافى مع ديمقراطية التمثيل أن العهدة النيابية مستمدة من رغبة الناخبين وثقتهم. و في المقابل من شأن هذه المادة أن تقطع الطريق على العديد من الشخصيات التي ظلت تتنقل بين ردهات البرلمان بغرفتيه على مدار عقود، مستعملين في ذلك المال الفاسد والنفوذ السياسي، من أجل الاحتماء بالحصانة البرلمانية، التي مكنتهم من الهروب من قضايا الفساد. (مشروع دستور 2020)

- تقديم الحكومة للمعلومات والوثائق الضرورية التي يطلبها البرلمان عند ممارسة مهامه الرقابية. (المادة 155 من مشروع دستور 2020)

- إنشاء الأكاديمية الجزائرية للعلوم والتكنولوجيات، وهي هيئة ذات طابع علمي وتكنولوجي. (المادة 218 من مشروع دستور 2020)

وفي الأخير نص الدستور على أنه لا يمكن لأي تعديل دستوري أن يمس "تمازيغت" كلغة وطنية ورسمية (المادة 223 من مشروع دستور 2020)

لكن قراءة في مادة سلطات وصلاحيات رئيس الجمهورية تدل على أن هذه الصلاحيات لم تتقلص خصوصا فيما يتعلق بالتعيينات من رئيس الحكومة إلى كل الوظائف المدنية والعسكرية وحتى القضاة، وتمتعه باختصاصات حصرية في مختلف السلطات والمؤسسات القضائية والتشريعية والتنفيذية، عكس ما تم ترويج له.

ثانيا- تحليل أسباب العزوف السياسي في الاستفتاء على الدستور:

بلغت نسبة المشاركة في الاستفتاء على دستور 2020 23.72%، فمن مجموع 24.475.310، لم يصوت سواء 5.636.172، وأثناء عملية الفرز تم إلغاء 633.855 ورقة انتخابية⁴، وبالتالي بلغ عدد الأصوات المعبر عنها 5.023.385 أي حوالي 76% قاطعوا الانتخابات، فكانت النتيجة الاستفتاء كالاتي⁵:

- عدد المصوتين نعم: 66.8%

- عدد المصوتين لا: 33.2%

وتجدر الإشارة أن هذه هي أدنى نسبة مشاركة منذ الاستقلال. فهذه الأرقام والنسب تعد ترجمة حقيقية لظاهرة عزوف الجزائريين عن المشاركة الانتخابية، ففي



- رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان

- تغيير تعيين تشكيلة المحكمة الدستورية، حيث الجديد فيه أن ستة (6) أعضاء ينتخبون بالاقتراع العام من أساتذة القانون الدستوري.

- يمكن إخطار المحكمة الدستورية من طرف الجهات المحددة في المادة 198، بشأن الخلافات التي قد تحدث بين السلطات الدستورية.

كما يمكن لهذه الجهات إخطار المحكمة الدستورية حول تفسير حكم أو عدة أحكام دستورية، والتي تبدى رأيا بشأنها. و تتخذ قرارات المحكمة الدستورية بأغلبية أعضائها الحاضرين، وفي حالة تساوي عدد الأصوات يكون صوت الرئيس مرجحا. وتتخذ القرارات المتعلقة برقابة القوانين العضوية بالأغلبية المطلقة للأعضاء. (المادة 197 من مشروع دستور 2020)

أما فيما يخص الهيئات الاستشارية: فقد تم إنشاء هيئات جديدة تمثلت في:

- السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات حيث يعين رئيس الجمهورية رئيس السلطة المستقلة للانتخابات وأعضائها، لعهد واحد (1) مدتها ست (6) سنوات غير قابلة للتجديد، ومن غير المنتمين إلى أحزاب سياسية. (المادة 201 من مشروع دستور 2020)

و تتولى السلطة الوطنية المستقلة لمراقبة الانتخابات مهمة تحضير وتنظيم، وتسيير الانتخابات الرئاسية والتشريعية والمحلية وعمليات الاستفتاء، والإشراف عليها. (المادة 202 من مشروع دستور 2020) بعدما كانت في السابق هذه العمليات تتم من قبل الإدارة.

- المرصد الوطني للمجتمع المدني وهو هيئة استشارية لدى رئاسة الجمهورية، يقوم بتقديم آراء وتوصيات متعلقة بأنشغالات المجتمع المدني، ويساهم المرصد في تقييم القيم الوطنية والممارسة الديمقراطية والوطنية ويشارك مع المؤسسات الأخرى في تحقيق أهداف التنمية الوطنية. (المادة 213 من مشروع دستور 2020)

وزراء الحكومة الجديدة (11 من أصل 28) في حكومة بوتفليقة من قبل. وهكذا، فوّت الرئيس تبون فرصة ذهبية ليولّد الثقة بين الدولة والمجتمع وليبدأ بعملية انتقالية حقيقية نحو نظام سياسي ديمقراطي. كما أنه لم يتم الاستجابة لمطالب الحراك.

يضاف إلى ذلك، ضعف أداء البرلمان في الحياة السياسية، حيث أنه لم يعبر عن اهتمام الرأي العام ولم يمارس الرقابة والمساءلة والمعارضة البرلمانية وسادت ظاهرة التغيب عن الجلسات، كما فشل النظام الحزبي بكل التوجهات في أداء و وظائفه نتيجة الأزمات والصراعات الداخلية التي عاشتها الأحزاب السياسية. وبرز تخول السلطة التنفيذية على السلطين التشريعية والقضائية ضمن الانتقادات السياسية للمعارضة. بالإضافة إلى عوامل نفسية واجتماعية يعيشها المواطن، أهمها الإحباط.⁶

2- ضعف الحملة الانتخابية: رغم توفر الإمكانيات والوسائل التي سخرتها السلطة لرفع نسبة المشاركة، إلا أنها تميزت بعدم تجاوب الجماهير معها وهذا يعود إلى أسباب عديدة، منها ما هو متعلق بالوضع الصحي في البلاد (جائحة كورونا)، ومنها ما هو مرتبط بطبيعة الأحزاب السياسية القائمة على الحملة الانتخابية وهما جبهة التحرير الوطني والتجمع الوطني الديمقراطي وهما الحزبين الكبارين اللذين للنظام السابق، وهو ما ولد هواجس لدى المواطن منهما.

وفي المقابل دعت العديد من الأحزاب والجمعيات التصويت ب(لا) على الدستور الجديد، فقد أعلنت حركة خمس رفضها للدستور و للعديد من مواده، بينها الفقرة الثالثة من المادة 17 التي تنص على: "بغرض تحقيق توازن اقتصادي واجتماعي للبلديات محدودة التنمية، وتكفل أفضل باحتياجات سكانها، يمكن أن يخص القانون بعض البلديات بتدابير خاصة". شكلت هذه المادة تخوف لدى العديد من المراقبين مما وصفوه بفدرلة الجزائر بمعنى تحويلها إلى نظام فدرالي (الفيدرالية هي نظام إداري سياسي مجتمعي، يجمع بين إقليمين أو أكثر ضمن إطار أو سقف إداري موحد، مع تمتع كل إقليم بإدارته الذاتية، وتمثيل كافة

الانتخابات السابقة اقتصر العزوف على بعض المدن الكبرى فقط، أما في هذه الانتخابات فقد شملت أغلب ولايات الوطن كما هو مبين في الجدول التالي:

الولاية	نسبة المشاركة	الولاية	نسبة المشاركة
الجزائر العاصمة	14.46%	خنشلة	21.17%
وهران	24.44%	عنابة	27.08%
باتنة	21.95%	تيزي وز	0.07%
قسنطينة	22.34%	الوادي	22.92%
تمنراست	41.33%	المدية	27.66%
بجاية	0.24%	البليدة	29.46%
تلمسان	24.19%	تبسة	21.35%

المصدر: السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات، النتائج الاولى للتصويت للإستفتاء حول مشروع تعديل الدستور ليوم أول نوفمبر 2020، تم نشره يوم 11/4 /2020، المعلومات متاحة على الرابط: <https://bit.ly/32muXWh>

ومن أهم أسباب العزوف عن المشاركة في الاستفتاء على دستور 2020، نذكر مايلي:

1- تآكل شرعية النظام: نجح الحراك في إفشال العهدة الخامسة لرئيس الجمهورية السابق عبد العزيز بوتفليقة، كما أجبر النظام على إلغاء عمليّتين انتخابيتين كان من المخطّط إجراؤهما في أبريل/ نيسان ويوليو/ تموز، إلا أن النظام تمكن من فرض تاريخ جديد (12 كانون الأول/ديسمبر). فاعترض الملايين من الجزائريين في البلاد وخارجها على انتخابات 12 كانون الأول/ديسمبر، وكانت نسبة إقبال الناخبين لهذه الانتخابات ضعيفة جدا تقدر بنسبة 41%. والتي فاز فيها رئيس الوزراء السابق عبد المجيد تبون حاز بنسبة 58% من الأصوات وبات الآن رئيساً للجزائر، وتم وتشكيل حكومة جديدة برئاسة عبد العزيز جراد، إلا أن معظم المعيّنين الجدد تولو مناصب في عهد الرئيس السابق بوتفليقة في وظائف حكومية مختلفة، وخدم قرابة ثلث

مرة أخرى، من ممارسة حقه في تقرير مصيره بكل حرية".⁸

ومن أسباب ضعف الحملات الانتخابية ضعف الخطاب السياسي لدى القائمين على الحملات الانتخابية، حيث لم يكن بالدرجة الكافية من الأداء المنتظر منه، فقد كان يعوزه التحليل الدقيق لواقع المجتمع الجزائري وهو واقع سريع التجدد.⁹ كما ساهمت عدم قدرة مؤسسات التنشئة السياسية (الأسرة، المؤسسات الدينية، وسائل الإعلام، الأحزاب) في بناء ثقافة سياسية تشاركية.

3- الوضع الاقتصادي والاجتماعي: يواجه الاقتصاد

الجزائري تداعيات انتشار فيروس كورونا المستجد مع انخفاض قيمة الدينار وارتفاع التضخم وتوقف الشركات عن العمل، وكل هذا يأتي إلى جانب انخفاض عائدات النفط. فقد أعلن الديوان الوطني للإحصاء من انخفاض بنسبة 3.9% في إجمالي الناتج الداخلي في الربع الأول من 2020، وارتفاع نسبة البطالة إلى 15% في يوليو/ تموز

للمقاطعات أو الأقاليم في مؤسسات اتحادية عليا)، خاصة حال تمتعت بعض البلديات بإمكانيات اقتصادية وهوياتية يمكنها من السعي نحو الانفصال. كذلك رفض الحزب الإسلامي المادة 40 المتعلقة بحماية المرأة من العنف بكل أشكاله سواء في الأماكن العامة بالجزائر أو في المجال المهني أو في الحياة الخاصة واعتبر أنها تهدد الفضاء الأسري الخاص.

ورفض الحزب الإسلامي أيضا المادة 67 المتعلقة بضمان تكافؤ فرص تولي الوظائف العامة للمواطنين ولمزدوجي الجنسية، معتبرا أن هذه المادة وحدها تلغي صلاحية هذا الدستور وتسقطه أخلاقياً وقانونياً وتجعل منه "أضحكة" على المستوى الدولي وتفتح باب التدخل السياسي الأجنبي.⁷

كما عبر حزب جبهة القوى الاشتراكية (الأفافاس) عن رفضه مسعى التعديل الدستوري، وجاء في الكلمة الافتتاحية لدورة المجلس الوطني للحزب، أن الأفافاس يلاحظ أن "السلطة عازمة على تمرير دستور جديد أعدته مجموعة خبراء بطريقة غير ديمقراطية وحرمت الشعب



128.28 دينار للدولار في أوت 2020. وعليه، فإن الدينار الجزائري عرف تقلبات في قيمته الاسمية وفقد نحو 40% من قيمته أمام الدولار الأمريكي في التعاملات الرسمية ما بين 2001 و2020.¹²

يشير تقرير أعدته الرابطة الجزائرية للدفاع عن حقوق الإنسان، إلى أن عدد الجزائريين الذين يعيشون تحت خط الفقر قفز إلى 15 مليون أي نحو 38% من الجزائريين تدهورت أوضاعهم الاجتماعية وأصبحوا غير قادرين على اقتناء أساسيات الحياة، وهو ما يعني أن من بين كل 3 جزائريين يوجد جزائري يعيش في فقر مدقع.¹³

الخاتمة:

أحدثت دستور 1989 تغييراً جذرياً على بنية النظام السياسي الجزائري، الأمر الذي دفع إلى القول بميلاد جمهورية ثانية، حيث أسس للانفتاح السياسي والإعلامي وحرية التجارة والصناعة في الجزائر، ورسخ هذا الدستور الثالث مبادئ دولة القانون، بتأكيد على مبدأ الفصل بين السلطات وتبني التعددية الحزبية وتوسيع مجال الحقوق والحريات العامة من خلال حق إنشاء الجمعيات ذات طابع سياسي (المادة 40 من دستور 1989)، فضلاً عن إعادته الاعتبار للرقابة الدستورية، التي خولها للمجلس الدستوري المكلف بالسهر على احترام الدستور بالفصل في دستورية القوانين والتنظيمات والمعاهدات، وكذا مطابقة النظام الداخلي للمجلس الشعبي الوطني للدستور، زيادة على سهره على صحة عمليات الاستفتاء والانتخابات الرئاسية والتشريعية وإعلان نتائجها وتلقي الطعون بشأنها.

ورغم الضمانات الدستورية والقانونية من أجل الشفافية ومصادقية العمليات الانتخابية، وتوفير مختلف الإمكانيات المادية والبشرية، إلا أن نسبة العزوف تبقى مرتفعة خاصة لدى فئات الشباب والمتعلمين وفي المدن الكبرى، فهي تعبر عجز النظام عن سد الاحتياجات المتعلقة بالمشاركة السياسية لجزء كبير من أبناء المجتمع، وهذه الأزمة في حقيقة

2020 بعدما كانت 11.4 % في نهاية 2019. وباستثناء قطاع الطاقة، انخفض إجمالي الناتج الداخلي بنسبة 1.5% في الأشهر الثلاثة الأولى من السنة مقابل زيادة قدرها 3.6% للفترة نفسها من 2019 بحسب ديوان الإحصاء. ومع إجراءات الحجر منيت الشركات المملوكة للدولة بخسائر تبلغ نحو مليار يورو من جراء الأزمة الصحية. وبحسب توقعات صندوق النقد الدولي، سيشهد الاقتصاد الجزائري انكماشاً نسبته 5.2% هذا العام مع عجز في الميزانية هو الأعلى في المنطقة.¹⁰

وقد دفع هذا الوضع الحكومة الجزائرية إلى مضاعفة المبادرات والقرارات للحفاظ على الوظائف وعلى نشاط اقتصادي معقول في ظل هذه الظروف، إذ بلغ حجم المخصصات المالية للوجوه لمكافحة الجائحة أكثر من 70 مليار دينار جزائري (أي نحو 570 مليون دولار)، بما في ذلك 20 مليار دينار جزائري (161 مليون دولار) مخصصة للفئات المهنية التي فقدت مصدر دخلها بسبب الوباء، كما تم تخصيص 11.5 مليار دينار جزائري (90 مليون دولار) إضافية لوزارة الداخلية.¹¹

كما عرفت أسعار معظم المواد الغذائية والاستهلاكية ارتفاعاً واضحاً، ما يساهم في تآكل كبير للقدر الشرائي لدى المواطن، خاصة من ذوي الدخل المتوسط والضعيف. فاستناداً إلى تقديرات الديوان الوطني للإحصائيات، فإن متوسط الأسعار للمواد الأساسية الاستهلاكية والغذائية شهد ما بين 2001 و2020 ارتفاعاً تراوح ما بين 70 و190 بالمائة.

ومن الناحية العملية، فإن بقاء مستويات الدخل في مستوى متدن يتزامن أيضاً مع تآكل قيمة الدينار الجزائري، ويتضح ذلك من خلال تقديرات بنك الجزائر في تقدير قيمة صرف الدينار الجزائري مقابل الدولار الأمريكي، ناهيك عن سعر الصرف في السوق الموازية. وتكشف تقديرات بنك الجزائر عن سعر صرف الدينار في سنة 2001 يبلغ 77,2647 دينار مقابل دولار واحد، وارتفع إلى 116.62 دينار للدولار الواحد سنة 2018، ثم انتقل إلى 119.73 دينار للدولار في نهاية 2019، وبلغ الدينار

الأمر هي جزء من حلقة متصلة ببعضها البعض من الأزمات التي تعاني منها الدولة الجزائرية منذ الاستقلال إلى غاية يومنا هذا.

ملاحظات أخيرة

* أستاذ محاضر أ، قسم العلوم السياسية بجامعة أم البواقي/ الجزائر. sahlmabrouk.aa@hotmail.fr

¹ "من الجيش إلى الحريات..أبرز ما ورد في دستور: الجزائر الجديدة"، مقالة منشورة على موقع "الحرّة"، بتاريخ 2020/11/1 ، المعلومات متاحة على الرابط : <https://arbne.ws/3p5rIvR>

² شرين محمد، "التعديلات الدستورية في الجزائر: الدوافع والسيناريوهات"، مقالة منشورة في موقع "مركز الإمارات للسياسات"، بتاريخ 16 سبتمبر 2020، المعلومات متاحة على الرابط : <https://bit.ly/3eERjHl>

³ السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات، الاحصائيات، المعلومات المتوفرة متاحة على الرابط : <https://bit.ly/32muF1D>

⁴ السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات، المصدر نفسه.

⁵ ناجي عبد النور، "أزمة المشاركة السياسية في الجزائر دراسة تحليلية للانتخابات التشريعية 2007"، ورقة بحثية قدمت إلى المؤتمر الدولي الموسوم بـ " واقع و آفاق التنمية السياسية في الجزائر". قسم العلوم السياسية. جامعة باتنة 04-05 ديسمبر 2009، ص16.

⁶ "الجزائر: حركة مجتمع السلم" تطلق حملة "لا" للتصويت على الدستور الجديد"، مقال منشور على موقع "فرانس 24"، بتاريخ 2020/9/29، المعلومات متاحة على الرابط : <https://bit.ly/3p45B9d>

⁷ حيدر شريف، "الافافاس يرفض التعديل الدستوري المقبل"، مقال منشور على موقع "الحراك الإخباري"، بتاريخ 2020/9/27، المعلومات متاحة على الرابط : <https://bit.ly/3p46miz>

⁸ مهملي بن علي، "الخطاب السياسي واليات تفعيل المشاركة في الجزائر"، مجلة العلوم القانونية والسياسية، عدد 13، جوان/حزيران 2016، ص91.

⁹ "الجزائر..مؤشرات اقتصادية مقلقة"، مقالة منشورة على موقع "الغد"، بتاريخ 2020/8/10 ، المعلومات متاحة على الرابط : <https://bit.ly/3liXnIh/>

¹⁰ خالد منه، "التداعيات الاقتصادية والاجتماعية لجائحة فيروس كورونا المستجد في الجزائر"، الدوحة: المركز العربي للأبحاث والدراسات، 2020، ص7.

¹¹ حفيظ صوالي، "تدني القدرة الشرائية وتآكل الدينار"، مقالة منشورة على موقع "الخبر"، بتاريخ 2020/8/11، المعلومات متاحة على الرابط : <https://bit.ly/2U33gNs>

¹² "15 مليون جزائري يعيشون تحت خط الفقر"، مقالة منشورة على موقع "الشروق"، المعلومات متاحة على الرابط : <https://bit.ly/2U35jB8>



ORTADOĞU ETÜTLERİ

MIDDLE EASTERN STUDIES



Peer-Reviewed Political Science and International Relations Journal

منشورات أورشام

المجلات الدورية "تحليلات الشرق الأوسط" و "دراسات الشرق الأوسط"، مجلة "تحليلات الشرق الأوسط" التي تصدر باللغة التركية كل شهرين، وهي تغطي آراء الباحثين والخبراء حول التطورات العاصرة في الشرق الأوسط، مجلة "دراسات الشرق الأوسط"، وهي مجلة علمية محكمة مختصة بالعلاقات الدولية، تصدر بشكل نصف سنوي باللغتين التركية والإنكليزية، تقوم مجلة "دراسات الشرق الأوسط" بنشر الإسهامات البحثية للأكاديميين الذين يعدون خبراء في مجال تخصصاتهم. هنالك العديد من الأكاديميين المرموقين على المستويات المحلية والدولية ينشرون بحوثهم في مجلة "دراسات الشرق الأوسط". مجلة "دراسات الشرق الأوسط" مفهرسة من فهرس العلوم الاجتماعية التطبيقية والمخطوطات (ASSIA)، وموقع EBSCO Host، و Index Islamicus، والببليوغرافيا الدولية للعلوم الاجتماعية (IBBS)، وملخصات العلوم السياسية في جميع أنحاء العالم (WPSA).

